

## 8429 - حكم الصلاة خلف الصف منفرداً - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

يقول هذا السائل في سؤاله الثاني رجل صلى ركعة منفردا خلف الصف. فلما سلم الامام اتى بخامسة الذي يظهر لنفسه الصلاة لان

الرسول قال لا صلاة لمن في الصبح اذا صلى ركعتين فاكثر فلا صلاة له - [00:00:00](#)

اما لو صلى بعض الشيء مثل قام خلف الصلاة ثم جامعته اخر او دخل في الصف او ركعة مدخلة في الصف او جماعة او اخر لا بأس.

اما اذا كمل الركعة - [00:00:20](#)

لقوله لا صلاة لمنفرد خلف الصف واقر ابا بكر لما ركعات من الصف ثم دخل في الصف ولم يمروا بالقضاء دل على انه اذا كان في

الركوع او في القيام قبل الركوع - [00:00:34](#)

هذا ثم دخل في الصف وصف معه اخر اما اذا سجد ولم يسمعه احد واتى باكثر من ذلك فان الصلاة غير صحيحة وقد رأى النبي صلى

الله عليه وسلم رجل يصلي خلف الصلاة وحده - [00:00:48](#)

يعيد الصلاة وقال لا صلاة لمنفرد خلف الصف اللهم صلي على رسول الله اللهم صلي وسلم وزد وبارك على نبينا وحبيبنا محمد -

[00:01:04](#)